

Distr.: General
12 October 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والخمسون

12 أيلول/سبتمبر - 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

البند 10 من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

33/51 - تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى قرارات الجمعية العامة 141/48 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 1993، و251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، و281/65 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2011، وإلى قرارات مجلس حقوق الإنسان 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، و21/16 المؤرخ 25 آذار/مارس 2011، و25/30 المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2015، و29/36 المؤرخ 29 أيلول/سبتمبر 2017، و30/42 المؤرخ 27 أيلول/سبتمبر 2019،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في 25 حزيران/يونيه 1993،

وإذ يشدد على مسؤوليات جميع الدول، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، عن احترام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، دون تمييز من أي نوع، وإذ يشير في هذا الصدد إلى أن أحد المقاصد المكرسة في الميثاق هو تحقيق التعاون الدولي على تعزيز حقوق الإنسان والتشجيع على احترامها، وإذ يسلم بأن تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان أمر أساسي لتحقيق مقاصد الأمم المتحدة بالكامل، بما في ذلك تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها على نحو فعال،

وإذ يؤكد أن التعاون التقني، الذي يقدم بالتشاور مع الدولة المعنية وبموافقتها، بما في ذلك التعاون لغرض تعزيز المتابعة والتنفيذ الفعال لالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، ينبغي أن يشجع على قيام عملية شاملة ينخرط ويشارك في كافة مراحلها، وبشكل كبير، وعلى كل المستويات، جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني، بمن فيهم الوكالات الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني،



وإن يسلم بضرورة مواصلة التعاون بالاعتماد على التجارب المتنوعة والممارسات الجيدة التي يفرزها التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب، ومواصلة استكشاف أوجه التكامل والتآزر فيما بينها بهدف تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان، ولا سيما تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة،

وإن يشدد على الحاجة إلى كفالة تمويل المساعدة التقنية وبناء القدرات تمويلًا كافيًا وإعطائها الأولوية داخل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لدعم الدول في بناء قدرات مستدامة لإعداد تقاريرها المقدمة إلى هيئات المعاهدات وفي سياق الاستعراض الدوري الشامل، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية، والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأقل البلدان نموًا، والدول النامية غير الساحلية،

وإن يضع في اعتباره أنه ينبغي للدول أن تدمج التزاماتها وتعهداتها، بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، في تشريعاتها الوطنية وسياساتها العامة، لضمان توجيه الإجراءات التي تتخذها الدولة على الصعيد الوطني توجيهًا فعليًا صوب تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، من أجل المساهمة في منع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

وإن يسلم بما لجميع آليات حقوق الإنسان التابعة لمنظومتها حقوق الإنسان الدولية والإقليمية من دور ومساهمة هامّين وقيّمين ومتعاضدين في جهود تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإن يرى أن تنفيذ الالتزامات والتعهدات في مجال حقوق الإنسان سيستفيد من المتابعة الموسعة والمؤسسية على الصعيد الإقليمية والوطنية والمحلية، مثل إنشاء أو تعزيز الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة، وأن هذه الآليات تيسر اتباع نهج متكامل وتشاركي لتقديم التقارير إلى الآليات الدولية لحقوق الإنسان،

وإن يشدد على أن هذه الآليات يمكن أن تيسر تعميم مراعاة الالتزامات والتوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان في خطط العمل والسياسات وبرامج العمل الوطنية والمحلية المتعلقة بحقوق الإنسان، حسب الاقتضاء، مما يسهم في منع تكرار انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان،

وإن يشير إلى أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 هما أمران مترابطان يعزز كلٌّ منهما الآخر،

وإن يؤكد أن اتباع نهج كلي إزاء جميع التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان، يكون متّصلاً في الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، يمكن أن يسهم في تحسين مواءمة جهود حقوق الإنسان والتنمية المستدامة على الصعيد الوطني، بهدف عدم ترك أحد خلف الركب،

وإن يشير إلى أن أهمية إنشاء أو تعزيز آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة قد عولجت بصورة متزايدة في سياق الاستعراض الدوري الشامل والحوارات التفاعلية مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وأن فائدة هذه الآليات قد أبرزت في عدة تقارير قدمتها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى الجمعية العامة وإلى مجلس حقوق الإنسان،

وإن يرى في بدء الدورة الرابعة من الاستعراض الدوري الشامل فرصة لتعزيز مشاركة جميع الدول في متابعة وتنفيذ التوصيات المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات، شريطة أن تقدم عند الطلب وبموافقة الدول المعنية،

وإن يسلم بالطابع البنّاء الذي يسم دور ومساهمة جميع فروع الدولة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، في تعزيز الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وإن يشجع استمرار مشاركتها ومساهمتها في هذه الآليات،

وإنّ يسلم أيضاً بأنّ الدول، بدعم من منظومة الأمم المتحدة، قد اعتمدت بصورة متزايدة نهجاً شاملة ودائمة لتقديم التقارير إلى الآليات الدولية لحقوق الإنسان ولتنفيذ التوصيات عن طريق إنشاء أو تعزيز آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، على سبيل المثال،

وإنّ يكرّر بالطلب المقدم إلى المفوضية السامية لتنظيم خمس مشاورات إقليمية لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بإنشاء وتطوير الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وتأثيرها على فعالية تنفيذ الالتزامات والتعهدات في مجال حقوق الإنسان، بالتشاور مع جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية،

1- يشجع الدول على إنشاء آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة أو تعزيز هذه الآليات من أجل زيادة الامتثال لالتزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، وتبادل الممارسات الجيدة المتبعة والخبرات المكتسبة في استخدامها لرسم سياسات وخطط عامة، على جميع المستويات، ووفق نهج قائم على حقوق الإنسان؛

2- يرحب بالمساعدة التقنية وبناء القدرات اللذين تقدمهما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، عن طريق منسقي الأمم المتحدة المقيمين ومكاتب تمثيل الأمم المتحدة على المستويين الوطني والإقليمي، بالتشاور مع الدول المعنية وبموافقتها، ولا سيما بهدف دعم إنشاء آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة أو تعزيز هذه الآليات؛

3- يرحب أيضاً بعقد خمس مشاورات إقليمية عبر الإنترنت، في الفترة من 24 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 3 كانون الأول/ديسمبر 2021، لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة المتعلقة بإنشاء وتطوير الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، وتأثيرها على فعالية تنفيذ الالتزامات والتعهدات في مجال حقوق الإنسان، فضلاً عن المعلومات الإضافية التي قدمتها الدول الأعضاء طوال عملية المشاورات، ويحيط علماً بتقرير المفوضية السامية عن المشاورات الإقليمية⁽¹⁾ والاستنتاجات والتوصيات الواردة فيه؛

4- يطلب إلى المفوضية السامية أن تنظم حلقة دراسية فيما بين الدورات لمدة يوم واحد عام 2023 وحلقة دراسية فيما بين الدورات لمدة يوم واحد عام 2024، في جنيف، لمواصلة النظر في الخبرات والممارسات الجيدة المشتركة خلال المشاورات الإقليمية الخمس عبر الإنترنت المتعلقة بإنشاء وتطوير آليات وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة، مع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الأمانة العامة للأمم المتحدة والهيئات ذات الصلة، وممثلو المنظمات دون الإقليمية والإقليمية، والآليات الدولية لحقوق الإنسان، والمنظمات الدولية الأخرى، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية، لجعل الحلقات الدراسية في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل كامل، وتقديم تقرير موجز عن الحلقات الدراسية إلى المجلس في دورته السابعة والخمسين، وإتاحته في نسخة سهلة القراءة وفي شكل يسهل الوصول إليه؛

5- يطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تنشئ وترعى قطباً معرفياً يعمل بأسلوب الواقع الافتراضي للآليات الوطنية، بالتعاون مع الدول وأصحاب المصلحة المعنيين، من أجل تقاسم الممارسات الجيدة وتيسير تبادل الخبرات؛

6- يقرر أن يواصل النظر في هذه المسألة.

الجلسة 44

7 تشرين الأول/أكتوبر 2022

[اعتمد القرار بدون تصويت.]